

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٢٢٥٠٠ م^٢، بناحية منشأة سليمان -مركز ومدينة أطفیح - محافظة الجيزة لصالح الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس)بالمجان، لإقامة محطة للغاز الطبيعي، وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحري : أرض أملاك دولة بطول ٥٠ م .

الحد القبلي : شارع بطول ٥٠ م ثم أرض جمعية جنوب أطفیح .

الحد الشرقي : أرض أملاك دولة بطول ٥٠ م .

الحد الغربي : شارع بطول ٥٠ م ثم جبانة مسلمين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل